

التحرير والتنوير

ويطلق مجازا على إفساد ما كان نافعا أو على كون الشيء فاسدا ويظن أنه ينفع يقال : حبط حق فلان إذا بطل . والإطلاق المجازي ورد كثيرا في القرآن . وفعله من بابي سمع وضرب . ومصدره : الحبط واسم المصدر : الحبوط .

ويقال : أحبط فلان الشيء إذا أبطله ومنه إحباط دم القتيل أي إبطال حق القود به . فإحباط الأعمال : إبطال الاعتداد بالأعمال المقصود بها القرية والمظنون بها أنها أعمال صالحة لمانع منع من الاعتداد بها في الدين .

والكلام الفقه علماء بين الاصطلاحية الشرعية الألفاظ من والحبوط الحبط لفظ صار وقد A E فأطلق على عدم الاعتداد بالأعمال الصالحة بسبب الردة أي الرجوع إلى الكفر أو بسبب زيادة السيئات على الحسنات بحيث يستحق صاحب الأعمال العذاب بسبب زيادة سيئاته على حسناته بحسب ما قدر الله لذلك وهو أعلم به ومن هذه الجهة عدت مسألة الحبوط مع المسائل الكلامية ؛ أو بحيث ينظر في انتفاعه بما فعل من الواجبات عليه إذا ارتد عن الإسلام ثم عاد إلى الإسلام كمن حج ثم ارتد ثم رجع إلى الإسلام ومن هذه الجهة تعد مسألة الحبوط في مسائل الفقه فقال مالك وأبو حنيفة : الردة تحبط الأعمال بمجرد حصولها فإذا عاد إلى الإسلام وكان قد حج مثلا قبل رده وجبت عليه إعادة الحج تمسكا بإطلاق هذه الآية إذ ناطت الحبوط بانتفاء الإيمان ولم يريا أن هذا مما يحمل فيه المطلق على المقيد احتياطا لأن هذا الحكم راجع إلى الاعتقادات ولا يكفي فيها الظن . وقال الشافعي : إذا رجع إلى الإسلام رجعت إليه أعماله الصالحة التي عملها قبل الردة تمسكا بقوله تعالى (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة) في سورة البقرة حملا للمطلق في آية سورة الأحزاب ونحوها على المقيد في آية سورة البقرة تغليباً للجانب الفروعي في هذه المسألة على الجانب الاعتقادي .

وتعرف هذه المسألة بمسألة الموافاة أي استمرار المرتد على الردة إلى انقضاء حياته فيوافي يوم القيامة مرتدا . فمالك وأبو حنيفة لم يريا شرط الموافاة والشافعي اعتبر الموافاة . والمعتزلة قائلون بمثل ما قال به مالك وأبو حنيفة . وحكى الفخر عن المعتزلة اعتبار الموافاة على الكفر وانظر ما تقدم في قوله تعالى (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة) في سورة البقرة .

والمعنى : أنهم لا تنفعهم قرباتهم ولا جهادهم .

وجملة (وكان ذلك على الله يسيرا) خبر مستعمل في لازمه وهو تحقيرهم وأن الله لما أخرجهم

من حظيرة الإسلام فأحبط أعمالهم لم يعبأ بهم ولا عد ذلك ثلثة في جماعة المسلمين .
وكان المنافقون يدلون بإظهار الإيمان ويحسبون أن المسلمين يعتزون بهم قال تعالى (
يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل ائمنوا بالله أن هداكم للإيمان إن كنتم
صادقين) .

(يحسبون الأحزاب لم يذهبوا وإن يأت الأحزاب يودوا لو أنهم بادون في الأعراب يسئلون عن
أنبيائكم ولو كانوا فيكم ما قاتلوا إلا قليلا [20]) لما ذكر حال المنافقين والذين في
قلوبهم مرض من فتنهم في المسلمين وإذا هم حين مجيء جنود الأحزاب وحين زاغت الأبصار
وبلغت القلوب الحناجر ثني عنان الكلام الآن إلى حالهم حين أنعم الله على المسلمين بانكشاف
جنود الأحزاب عنهم فأفاد بأن انكشاف الأحزاب حصل على حين غفلة من المنافقين فلذلك كانوا
يشتدون في ملام المسلمين ويسلقونهم بالسنة حداد على أن تعرضوا للعدو الكثير وكان الله
ساعتئذ قد هزم الأحزاب فانصرفوا وكفى الله المؤمنين شرهم وليس للمنافقين وساطة في ذلك .
ولعلمهم كانوا لا يودون رجوع الأحزاب دون أن يأخذوا المدينة فتكون جملة (يحسبون)
استئنافا ابتدائيا مرتبطا بقوله (اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود فأرسلنا عليهم
ريحا) الخ جاء عودا على بدء بمناسبة ذكر أحوال المنافقين فإن قوله (يحسبون الأحزاب لم
يذهبوا) يؤذن بانهم الأحزاب ورجوعهم على أعقابهم أي وقع ذلك ولم يشعر به المنافقون